



الرقم: ض ٥٨١
التاريخ:
الموافق: 30-5-2019

"عاجل وهام"

تهدي وزارة خارجية الجمهورية اليمنية أطيب تحياتها إلى مكتب رئيس فريق الخبراء الإقليميين والدوليين البارزين المعني باليمن؛

وتود أن ترفق بهذا رسالة موجهة من الأخ المهندس / هشام شرف عبدالله، وزير الخارجية بحكومة الإنقاذ الوطني بصنعاء، إلى سعادة الأخ / كمال الجندوبي، رئيس فريق الخبراء الإقليميين والدوليين البارزين المعني باليمن، برقم خ/٥٨٠ وتاريخ 30/5/2019، وبطيها الردود على استفسارات فريق الخبراء الموجه للقوى الوطنية بتاريخ 10 ابريل 2019.

وتأمل الوزارة من المكتب الموقر إيصال الرسالة ومرفقها إلى وجهتها الكريمة في أقرب وقت ممكن.

تغتم وزارة خارجية الجمهورية اليمنية هذه المناسبة لتعرب لمكتب رئيس فريق الخبراء الإقليميين والدوليين البارزين المعني باليمن عن خالص تقديرها واحترامها .



إلى /

مكتب رئيس فريق الخبراء الإقليميين والدوليين البارزين المعني باليمن .



الرقم: 580
التاريخ:
الموافق: 30-5-2019

السيد / كمال الجندوبي

رئيس فريق الخبراء الاقليميين والدوليين البارزين المعني باليمن الأكرم

تحية طيبة وبعد؛

أود أن أعبر لكم مجدداً عن تقديرنا للجهود التي تبذلونها بغية التحقيق في الجرائم التي ارتكبتها تحالف العدوان بحق الشعب اليمني منذ 26 مارس 2015، واستعداد حكومة الإنقاذ الوطني لتقديم كافة التسهيلات اللازمة لتنفيذ الولاية الممنوحة لكم من قبل مجلس حقوق الإنسان.

وبالإشارة إلى رسالتكم الموجهة لنا برقم GEEY/18/2019، وتاريخ 10 ابريل 2018، بشأن قائمة الاستفسارات المطلوب الرد عليها من قبل القوى الوطنية، ترون مرفقاً بهذا قائمة بالردود المطلوبة .

الجدير بالذكر أننا سوف نوافيكم خلال الأسابيع القادمة بردود على الادعاءات التي وردت في تقرير فريق الخبراء بحق القوى الوطنية، فضلاً عن الجرائم والانتهاكات الجسيمة المرتكبة من قبل دول تحالف العدوان بقيادة السعودية منذ 26 مارس 2015 .
وختاماً ، نجدد ترحيب حكومة الإنقاذ الوطني بزيارة الفريق إلى صنعاء ولن ندخر جهداً في تقديم كافة التسهيلات اللازمة لانجاح الزيارة وتحقيق النتائج المرجوة .

وتفضلوا بقبول أسى إعلباري

م. هشام شرف عبد الله
وزير الخارجية

الردود

على استفسارات فريق الخبراء الدوليين والإقليميين البارزين المعني باليمن

مقدمة

تجدد حكومة الإنقاذ الوطني بصنعاء استعدادها لتقديم كافة التسهيلات اللازمة لفريق الخبراء الدوليين والإقليميين البارزين المعني باليمن، بما في ذلك الرد على قائمة الاستفسارات الموجهة منه بتاريخ 10 أبريل 2019، و تجدر الإشارة إلى أنه وبالرغم من ترحيب حكومة الإنقاذ الوطني بالرد على الاستفسارات إلا أن لديها تحفظات على الطريقة التي صيغت بها بعض الاستفسارات و التسميات التي استخدمت ومنها على سبيل المثال "قوات الحوثي" "القوات الخاضعة لقيادة الحوثي"، كما أن الملاحظ أن بعض الاستفسارات خرج عن نطاق ولاية الفريق الممنوحة من قبل مجلس حقوق الإنسان، ورغم ذلك فقد تم الرد أدناه :

الرد	الاستفسار
<p>1. تم إحالة ادعاءات انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان من قبل القوى الوطنية التي وردت في تقرير فريق الخبراء إلى الجهات المعنية للتحقيق فيها. وبالنسبة لتوصيات فريق الخبراء الموجهة لأطراف النزاع في اليمن فإن القوى الوطنية لم تحد عن تلك التوصيات سواء المتعلقة باحترام القانون الدولي الإنساني أم القانون الدولي لحقوق الإنسان وعدم استهداف المدنيين والأعيان المدنية أو التوصيات المتصلة بتسهيل وصول المساعدات الإنسانية والعاملين في المجال الإنساني ومنع تجنيد الأطفال وغيرها.</p>	<p>أ. تنفيذ توصيات فريق الخبراء :</p> <p>1. يضم تقرير فريق الخبراء الذي صدر في 28 آب/أغسطس 2018 حقائق وتوصيات إلى أطراف النزاع في اليمن. يرجى وصف الخطوات التي اتخذت للتحقيق في الحالات الموضحة في تقرير فريق الخبراء من أجل محاسبة الجناة، ومنع تكرار الحوادث، وتنفيذ توصيات فريق الخبراء .</p>

ب. هيكل وإجراءات وقواعد القوات المسلحة وقوات الأمن:

2. ما فهمه فريق الخبراء في الوقت الحالي أن القوات التابعة أو التي تقا تل إلى جانب سلطات الأمر الواقع لاتزال تشمل أعضاء من القوات المسلحة اليمنية السابقة واللجان الشعبية (يشار إليها مجتمعة في هذه الرسالة بـ " قوات الحوثي "). كيف يتم تنسيق هذه القوات المتعددة؟ هل لها قيادة موحدة؟ كيف تغير شكل قيادتها وتشكيلاتها منذ كانون الأول/ ديسمبر 2017؟ هل للقوات اليمنية المسلحة السابقة وللجان الشعبية ووحدات الحوثي هيكل تنظيمي، وتسلسل قيادي، وزي رسمي، ورتب عسكرية؟ هل توجد لديها قواعد اشتباك وإجراءات تشغيل موحدة؟ إذا كان الأمر كذلك، يرجى تزويدنا بنسخة عن الإجراءات المتبعة.
3. يرجى توضيح المهام الحالية لجميع القوات الخاضعة لقيادة الحوثي و/أو انصار الله بما في ذلك تقديم تفاصيل حول هيكل كل القوات المسلحة وقوات الأمن.
4. هل وزارة الدفاع مسؤولة عن رواتب جميع قوات الحوثي بما في ذلك رواتب الوحدات السابقة للقوات المسلحة اليمنية واللجان الشعبية؟

2. القوات التي تقا تل في الميدان دفاعاً عن الوطن هي القوات المسلحة اليمنية، بعد أن تم دمج اللجان الشعبية في إطارها ، وفقاً لقانون الخدمة في القوات المسلحة والأمن رقم 67 لسنة 1991، وقانون الاحتياط العام رقم 23 لسنة 1990، وبالتالي فهناك جيش يمني واحد و لا يوجد تعدد في القوات . ولدى القوات المسلحة اليمنية قيادة موحدة، ووفقاً للدستور اليمني فإن رئيس الجمهورية هو القائد الأعلى للقوات المسلحة، كما أن هناك قيادة موحدة ممثلة بوزير الدفاع، و رئيساً للأركان العامة ولجنة عسكرية وأمنية عليا، ولم تتغير قيادة القوات المسلحة اليمنية وتشكيلاتها منذ تشكيل المجلس السياسي الأعلى وحكومة الإنقاذ الوطني في نوفمبر 2016. وقد تم دمج أفراد اللجان الشعبية ممن انطبقت عليهم الشروط في القوات المسلحة اليمنية التي لها هيكل تنظيمي وتسلسل قيادي ورتب عسكرية كما هو الحال مع بقية جيوش العالم، كما أن للقوات المسلحة اليمنية قواعد اشتباك وإجراءات تشغيل موحدة تتفق مع القواعد المنصوص عليها وفقاً للقانون الدولي الإنساني .
3. كما سبق أن ذكرنا لا توجد قوات خاضعة لما يسمى " قيادة الحوثي و/أو انصار الله" وإنما توجد قوات مسلحة تحت قيادة موحدة ممثلة بوزارة الدفاع وهيئة الأركان العامة . (مرفق هيكل القوات المسلحة).
4. وزارة الدفاع هي الجهة المسؤولة عن دفع رواتب جميع أفراد القوات المسلحة في جميع المحافظات اليمنية . وتجدر الإشارة إلى أن نقل البنك المركزي إلى عدن من قبل حكومة الرئيس المنتهية ولايته وعدم التزامها بما تعهدت به أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في دفع رواتب كافة الموظفين المدنيين والعسكريين قد أدى إلى عدم تمكن حكومة الإنقاذ الوطني في صنعاء من دفع مرتبات

<p>5. من في قوات الحوثي يقود ويسيطر على القوة الصاروخية (على "مجموعة الصواريخ في الاحتياط الاستراتيجي" السابقة؟</p> <p>6. يرجى تزويد فريق الخبراء بتفاصيل حول هيكمل ما يلقب بـ "الزنبقيات" وإجراءات القيادة والسيطرة والتجنيد، بما في ذلك ولايتها وقوتها في الوقت الحاضر. يرجى تقديم شرح مفصل لولايتها ومى تم نشرها، فضلاً عن طرق للتأكد من أن قوات "الزنبقيات" لا تستخدم العنف المفرط أثناء عملها.</p>	<p>الموظفين المدنيين والعسكريين بصورة منتظمة منذ اغسطس 2016.</p> <p>5. القيادات العسكرية المعنية في القوات المسلحة اليمنية هي التي تسيطر على جميع تشكيلات القوات المسلحة بما في ذلك القوة الصاروخية .</p> <p>6. لا توجد قوات تحت هذا الاسم الذي تروجه وسائل الإعلام وإنما توجد شرطة نسائية . حيث تم تأسيس مدرسة للشرطة في عام 2001 وتخرجت الدفعة الاولى في عام 2003. وتم توزيعها علي الأجهزة الأمنية والشرطية المختلفة، وتلتزم الشرطة النسائية بالقوانين واللوائح التي تنظم اعمالها .</p>
<p>ج عمليات القوات المسلحة وقوات الأمن:</p> <p>7. ما هي التدابير المتبعة من قبل قوات الحوثي لتقليل من الأذى الذي يلحق بالسكان المدنيين في النزاع المسلح؟</p> <p>8. يرجى وصف عملية إجراء تقييم التناسب قبل البدء بالعمليات العسكرية؟</p>	<p>7. تحترم القوات المسلحة اليمنية التزاماتها الدولية في حماية المدنيين وفقاً للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان ولاسيما اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن حماية المدنيين في وقت الحرب، فضلاً عن أن حماية المدنيين أثناء الحروب هي جزء من تعاليم الدين الإسلامي الحنيف.</p> <p>8. تلتزم القوات المسلحة اليمنية بمبدأ التناسب التزاماً كاملاً من أجل تجنب الحاق الضرر بالمدنيين وذلك من خلال السيطرة القتالية والنارية على الوحدات القتالية وقصر أهدافها على العمليات الضرورية أو في حال وجود أهداف عسكرية محددة، كما يتم الالتزام بعدم القيام بأي ضربات عشوائية.</p>

9. يرجى وصف التدابير الوقائية التي تتخذها قوات الحوثي للتقليل من الإصابات والأضرار المدنية، خاصة في حال وجود أهداف ذات استخدام مزدوج (عسكرية - مدنية)، وكيف تتم مراجعة هذه التدابير الوقائية خلال الفترة التي تسبق الهجوم؟ هل تُعطي تحذيرات قبل الهجوم ، وإذا كان كذلك، كيف؟
10. يرجى شرح كيفية تعريف قوات الحوثي للأهداف العسكرية بقصد الاستهداف؟
11. هل تحفظ قوات الحوثي بقائمة استهداف مقيدة/قائمة الاهداف المحظورة تحتوي على مواقع المرافق الطبية والمدارس ومواقع وكالات الأمم المتحدة ووكالات الاغاثة والمواقع الدينية والثقافية وغيرها من الأماكن تحت حماية مماثلة؟ كيف يتم توفير هذه المعلومات وما هي مستويات القيادة ؟ هل تتعلق هذه القائمة ايضاً بتقييد الاستخدام العسكري لهذه المواقع؟
12. يرجى شرح كيفية اختيار قوات الحوثي لأهدافها للقصف المدفعي وللقصف بالهاون؟ يرجى شرح أي تدابير متخذة لحماية السكان المدنيين خلال استخدام هذه الأسلحة غير المباشرة .

9. في حال وجود أهداف عسكرية بجانب أهداف مدنية فإن القوات المسلحة اليمنية لا تُقدم على اطلاق النار على تلك الأهداف حتى لا تتسبب في سقوط ضحايا مدنيين.
10. تتعامل القوات المسلحة اليمنية مع الأهداف العسكرية من خلال معلومات استخباراتية وبعد رصد دقيق.
11. لدى القوات المسلحة اليمنية قائمة بالأهداف المحظورة تم إعدادها من قبل الجهات المعنية مثل المدارس والمستشفيات والأسواق والمواقع الدينية والثقافية والمنظمات الدولية وغيرها من الأماكن التي يحظر القانون الدولي الإنساني استهدافها، بخلاف قوات دول تحالف العدوان بقيادة السعودية التي تقصف المدنيين والاعيان المدنية. وهناك تعليمات واضحة بحظر الاستخدام العسكري لتلك المواقع.
12. تقوم القوات المسلحة اليمنية باختيار أهدافها بواسطة الرصد وعناصر الاستطلاع الحربي والمفازر الأمامية ، ومن حيث المبدأ لا تستخدم القوات المسلحة اليمنية القصف المدفعي والقصف بالهاون إلا في حال الرد على قصف مماثل صادر عن مواقع عسكرية معادية في مناطق غير مأهولة بالسكان نظراً لما لاستخدام مثل هذه الأسلحة من أثر مدمر يلحق بالمدنيين، وفي حقيقة الأمر فإن من يقوم باستخدام هذه الأسلحة وقصف المدنيين هي القوات التابعة لدول تحالف العدوان بقيادة السعودية و الجماعات المسلحة المتطرفة .

13. هناك خطة تدريب سنوية للقوات المسلحة اليمنية تتضمن دورات و محاضرات حول مبادئ القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والفئات المحمية بموجب أحكام هذين القانونين ، والتمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين ، وقواعد وسلوك القتال وغيرها . ومنها على سبيل المثال الدورة التدريبية التي عقدت مؤخراً بالتعاون مع منظمة اليونسيف بمشاركة 25 ضابطاً في القوات المسلحة حول حماية الأطفال اثناء الصراعات المسلحة .(مرفق نسخ من بعض المواد التدريبية)

13. ما هو محتوى التدريبات التي تلقىها قوات الحوثي حول القانون الدولي الإنساني؟يرجى تزويدنا بنسخ عن كل مواد التدريب ذات الصلة .

14. تقوم القوى البحرية باسهداف البوارج والسفن الحربية المعادية التابعة لقوات دول تحالف العدوان بقيادة السعودية في المياه الإقليمية اليمنية بالصواريخ المناسبة، وفقاً لحقها المشروع في صد العدوان والدفاع عن النفس الذي كفلته الأعراف والمواثيق الدولية ولاسيما المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة .

14. ما أنواع الصواريخ المضادة للسفن المتوفرة لقوات الحوثي؟ وهل استخدمت قوات الحوثي هذه الصواريخ خلال فترة الصراع؟ إذا كان الجواب نعم، متى وأين؟

15. تستخدم القوات المسلحة اليمنية الألغام الأرضية نوع (م/د) في جهات القتال ضد الأسلحة والمعدات الثقيلة ، وبالنسبة للألغام الفردية فإن اليمن ملتزمة باتفاقيات نزع الألغام وحظر استخدام الألغام المضادة للأفراد، و هي طرف في اتفاقية عام 1997 التي تحظر الألغام المضادة للأفراد. وقد تعهدت اليمن، كسائر الدول الأطراف، بأن لا تستخدم الألغام المضادة للأفراد تحت أي ظروف، وبأن تمتنع وتوقف أية أنشطة محظورة، مثل تخزين الألغام الأرضية أو اقتنائها، وبناءً على ذلك أعلنت اليمن تدمير مخزونها من هذه الألغام بالكامل عام 2002. وهناك لجنة وطنية لنزع الألغام ومركز وطني للتعامل مع الألغام، وتعمل بالتعاون والتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

15. هل استخدمت قوات الحوثي الألغام الأرضية؟ إذا كان الأمر كذلك، ماهي أنواع وصناعة تلك الألغام؟ وهل تملك قوات الحوثي خرائط لحقول الألغام في مناطق النزاع؟ وهل تنسق قوات الحوثي مع وكالات إزالة الألغام الإنسانية لإزالة الألغام الأرضية في المناطق التي توقف القتال فيها؟

د.الأسلحة

16. يرجى الرد على الادعاءات القائلة بأن قوات الحوثي آخرت، منعت و/أو غيرت مسار توزيع المساعدات الإنسانية في مناطق واقعة تحت سيطرتها. يرجى تزويدنا بمعلومات حول الإجراءات ذات الصلة المتبعة لتوزيع هكذا مساعدات في المناطق التي تسيطر عليها قوات الحوثي. ماهي التدابير التي وضعتها قوات الحوثي/ أنصار الله لتقليل من تأخر وصولها أو للتأكد من وصول المساعدات للمجموعات المعزولة؟

16. تلتمز حكومة الإنقاذ الوطني في صنعاء بالسماح بوصول المساعدات الإنسانية إلى محتاجيها في كل المحافظات اليمينية، وتعمل باستمرار على تذييل أي عقبات في هذا الإطار في المناطق الخاضعة لسيطرتها، وتوزيع المعونات الإنسانية أمر يُعنى به المنظمات الإنسانية ومن تختاره من الشركاء المحليين وهي المسؤولة عن أي سلبات تشوب عمليات التوزيع. ونظراً لضخامة العمل وتعدد طلبات تسيير المعونات الإنسانية وقواؤها والتي تصل إلى ما يزيد على 300 طلب في بعض الأيام، وبغية تسهيل العمل الإنساني وتسريع الإجراءات الحكومية هذا الصدد تم إنشاء الهيئة الوطنية لإدارة وتنسيق الشؤون الإنسانية ومواجهة الكوارث بالقرار الجمهوري رقم (87) لسنة 2017م بغية تطبيق نظام النافذة الواحدة، والحكومة تُعرب دائماً عن استعدادها لمناقشة أي عوائق وحلها بالتعاون مع المنظمات الإنسانية ذات الصلة، ويشهد الواقع بالتسهيلات الكبيرة التي تقدمها حكومة الإنقاذ الوطني وحرية حركة المعونات الإنسانية ووصولها إلى اليمن هي قوات تحالف دول الحقيقي وراء عرقلة المساعدات والمعونات الإنسانية ووصولها إلى اليمن هي قوات تحالف دول العدوان بقيادة السعودية من خلال الحصار وإغلاق كافة المنافذ البرية والبحرية والجوية وإجراءات التفتيش وإيقاف ومصادرة الشاحنات الإنسانية، وتأخير إصدار التصاريح، ومنع الطائرات التي تحمل المساعدات من الوصول إلى مطار صنعاء، في مخالفة لنصوص قرار مجلس الأمن 2216، واتفاقية الطيران المدني الدولي "اتفاقية شيكاغو". وتشهد بذلك التقارير الدولية ذات الصلة ومنها تقارير المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمنسق المقيم للشؤون الإنسانية في صنعاء، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومنظمة العفو الدولية، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، وتقرير فريق الخبراء الإقليميين والدوليين التابع لمجلس حقوق الإنسان وغيرها من التقارير المستقلة وذات المصدقية.

17. يرجى الرد على الادعاءات القائلة بأن قوات الحوثي أعاقبت إيصال اللقاحات الطبية في مناطق واقعة تحت سيطرتها.
18. يرجى الرد على الادعاءات القائلة بأن قوات الحوثي قيدت أو منعت دخول أشياء معينة إلى تعز. ولاسيما في الفترة الممتدة ما بين تموز/يوليو 2015 وكانون الثاني/يناير 2016. هل هناك أشياء معينة مقيدة أو محظورة؟ إذا كان الأمر كذلك ، ما هي تلك الأشياء؟ ولأي سبب تم حظر أو تقييد دخولها؟ وهل تغيرت قائمة المواد المحظورة منذ تموز/يوليو 2015؟
19. هل حدث أن وجدت مجموعات أو أفراد ينقلون حمولة ذات طابع عسكري إلى تعز؟ إذا كانت هكذا حوادث قد حصلت ، يرجى تزويدنا بمعلومات عنها .
20. يرجى الرد على الادعاءات القائلة أن قوات الحوثي تمنع حالياً الوصول إلى كشر. ويرجى تزويد فريق الخبراء

17. تقوم السلطات المحلية والجهات الأمنية بالتعاون مع وزارة الصحة لتسهيل إيصال اللقاحات الطبية إلى المناطق الخاضعة لسيطرتها وتشجيع المواطنين على الاقبال على التلقيح من خلال الحملات الإعلامية والمناصرة المجتمعية بالتنسيق مع منظمة اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية. وتجدر الإشارة إلى أن من يعيق إيصال اللقاحات الطبية هي دول تحالف العدوان بقيادة السعودية بما في ذلك من خلال احتجازها في جيبوتي لفترة تصل إلى 8 أشهر.
18. منذ بداية العدوان يجري الترويج من قبل تحالف دول العدوان بقيادة السعودية بأن محافظة تعز تتعرض لحصار بغية استغلال معاناة الناس لأهداف سياسية، وللتغطية على حصارها الجائر بحق الشعب اليمني برا وبحرا وجوا المخالف لقرار مجلس الأمن 2216. وتسمح السلطات المعنية في المناطق الخاضعة لسيطرة حكومة الإنقاذ الوطني بشكل مستمر بدخول الأشخاص والسلع الغذائية والأدوية وغير ذلك إلى المديرية الخاضعة لسيطرة الطرف الآخر في محافظة تعز باستثناء الأسلحة، وبالنسبة للفترة الزمنية المذكورة فقد حصل تأخر لفترة وجيزة في إدخال شاحنات لأسباب أمنية متعلقة بوجود جماعات متطرفة داخل تعز تُهدد أمن تلك الشاحنات، وللتأكد من خلوها من أي مواد محظورة كالأسلحة والمخدرات وقد تم دخولها والإعلان عن ذلك أثناء مفاوضات بييل في سويسرا في ديسمبر 2015.
19. قامت الجماعات المسلحة المتطرفة الموالية لقوات تحالف العدوان بقيادة السعودية المتواجدة في تعز أكثر من مرة بإدخال أسلحة إلى المحافظة ، وتقوم دول التحالف بإزالة أسلحة إلى تلك الجماعات عن طريق الجو. في مخالفة لقرار مجلس الأمن 2216 الذي يحظر تزويد أي طرف بالأسلحة.
20. ما حصل في مديرية كشر بمحافظة حجة هو قيام بعض العناصر الإجرامية المتطرفة والتخريبية الخارجة عن القانون مدعومة من قبل دول تحالف العدوان بقيادة السعودية وعناصر من تنظيم

<p>بمعلومات محدثة حول العمليات العسكرية التي تجري في حجة .</p>	<p>القاعدة وداعش بقطع الطرقات والإخلال بالأمن والسكينة العامة وقد قامت الأجهزة الأمنية بمواجهتهم وتأمين الطرقات والتزمت خلال المواجهات معهم باحترام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقوانين الوطنية النافذة ، وقد انتهت المشكلة وعاد الأمن والاستقرار إلى كثر والوصول إليها متاح للجميع.</p>
<p><u>و.الاحتجاج</u></p> <p>21. يرجى تزويدنا بقائمة مرافق الإحتجاج الواقعة تحت السيطرة العملية لقوات الحوثي و / أو أنصار الله و بأسماء الأشخاص المسؤولين عن كل مرفق من هذه المرافق.</p> <p>22. ما عدد الأشخاص المعتجزين حالياً في مرافق الاحتجاج المشغلة من قبل جهاز الأمن السياسي؟ يرجى توفير قائمة بكل المرافق بالإضافة إلى عدد المعتجزين في كل مرفق من هذه المرافق.</p> <p>23. ما عدد الأشخاص المعتجزين حالياً في مرافق الاحتجاج المشغلة من قبل جهاز الأمن القومي؟ يرجى توفير قائمة بكل المرافق بالإضافة إلى عدد المعتجزين في كل مرفق من هذه المرافق.</p> <p>24. كيف تراقب سلطات الأمر الواقع ظروف المعتجزين، بما في ذلك حصولهم على الرعاية الطبية وغيرها من الاحتياجات ؟</p>	<p>21. كل مرافق الاحتجاج والسجون تابعة لوزارة الداخلية وتحت إشراف النيابة العامة وفقاً للقانون في المناطق الخاضعة لسيطرة حكومة الانقاذ الوطني في صنعاء في حين توجد معتقلات سرية تابعة للإمارات العربية المتحدة في المحافظات المحتلة من قبل دول تحالف العدوان بقيادة السعودية والتي عُلّم بأن عددها يزيد عن 18 معتقلاً ويجري فيها الاعتقال التعسفي والإخفاء القسري والتعذيب بشهادة المنظمات الحقوقية .</p> <p>22. يوجد مرفق احتجاز واحد في أمانة العاصمة صنعاء لعدد محدود من المتهمين الذي يتم احتجازهم بشكل مؤقت تمهيداً لحالتهم إلى النيابة والجهات المختلفة ويتاح للجنة الدولية للصليب الأحمر زيارة مرافق الاحتجاز.</p> <p>23. كان هناك مرفق واحد لجهاز الأمن القومي تم قصفه من قبل دول تحالف العدوان بقيادة السعودية في أكتوبر 2016.</p> <p>24. هناك لجنة عليا لرعاية السجناء ومساعدة المعتجزين، كما تتولى الإدارة العامة لحقوق الإنسان ومصصلحة السجناء بوزارة الداخلية القيام بالتأكد من ظروف المعتجزين والتأكد من تمتعهم بحقوقهم الإنسانية، وتوجد مراكز صحية في السجون تقدم الرعاية الطبية الأولية</p>

بالإضافة إلى مكاتب لوزارة حقوق الإنسان ، كما يتم السماح للجنة الدولية للصليب الأحمر بزيارة السجون والتأكد من أوضاع المحتجزين.

25. يحدد قانون الإجراءات الجزائية رقم 13 لسنة 1994 تلك الآلية وينص على جملة من المبادئ والنصوص المتعلقة بحقوق المحتجزين. وتحظر القوانين اليمينية المعاملة الإنسانية والتعذيب في مرافق الاحتجاز، وتحترم الجمهورية اليمينية التزامها المتصلة بحماية المحتجزين وفقاً للقانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان ، وللمعتقلين الحق في تقديم شكاوى إلى النيابة العامة في حال تعرضهم لأي انتهاك ، واليمن من الدول القلائل في المنطقة التي تسمح للجنة الدولية للصليب الأحمر لزيارة السجون اليمينية والاطمننان على السجناء والتأكد من عدم تعرضهم لأي انتهاك لحقوقهم الإنسانية.

26. تقوم عدد من الأجهزة المعنية بهذا الدور بما في ذلك وزارة حقوق الإنسان بالإضافة إلى المنظمات الحقوقية والإنسانية ، وللمحتجزين الحق في الدفاع عن انفسهم وتعيين محام وغيرها من الاجراءات القضائية. وفقاً للقوانين الوطنية النافذة ، بالإضافة إلى وجود رقابة قضائية .

27. لم يتغير الهيكل التنظيمي لإدارة السجون التابع لوزارة الداخلية منذ إنشائه في السبعينيات .

25. هل هناك آلية للتلقي وللتحقيق في الادعاءات بإساءة المعاملة والتعذيب في مرافق الاحتجاز؟ في حال وجود هذه الآليات يرجى توضيحها.

26. ما هي الإجراءات المعمول بها لضمان الرقابة على أماكن الاحتجاز وللتأكد من احترام حقوق المحتجزين؟ ما هي التدابير المعمول بها للسماح للمحرومين من حريتهم لفهم سبب احتجازهم والطعن في أي قرارات تشكل أساس هذا الاحتجاز؟

27. هل تغير الهيكل التنظيمي لإدارة السجون الواقعة تحت سيطرة قوات الحوثي منذ مقتل الرئيس السابق على عبد الله صالح؟

ز.العنف الجنسي والجنساني

28. يرجى تزويدنا بقائمة تحتوي على كل الإجراءات التي تتخذها قوات الحوئي/ أنصار الله لمنع أو للتعامل مع أو للتحقيق في أو لمقاضاة حالات العنف الجنسي والجنساني؟
29. ما هي إجراءات التوعية/ التدريبات التي تلقاها قوات الحوئي لمنع ممارسة العنف والاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية ضد النساء والفتيات؟ ما هي إجراءات التوعية/ التدريبات التي تلقاها قوات الحوئي لمساعدتها على حماية الأشخاص المعرضين بما في هذا الأشخاص النازحين داخلياً واللاجئين؟
30. يرجى تزويدنا بقائمة تتضمن كل الادعاءات المرفوعة إلى قوات الحوئي/ أنصار الله والتي تتعلق بارتكاب عنف جنسي وجنساني من قبل قوات الحوئي، إن وجدت، منذ ايلول / سبتمبر 2014؟ يرجى أيضاً إعلامنا عن كيفية التحقيق في هذه الحالات وما إذا كانت قد تمت محاكمة الأشخاص المتهمين؟

28. تحظر القوانين اليمنية العنف الجنسي وتلتزم حكومة الإنقاذ الوطني في صنعاء بحقوق المرأة المستمدة من الدين الإسلامي الحنيف وهي من الدول الموقعة على الاتفاقيات ذات الصلة وفي مقدمتها إتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، وتولي الحكومة اهتماماً بحقوق المرأة وحمايتها من الانتهاك بما في ذلك العنف الجنسي، من خلال تعزيز الوعي بحقوق المرأة، وتتضمن القوانين اليمنية عقوبات رادعة ضد مرتكبي العنف ضد المرأة، ويجري مساءلتهم ومقاضاتهم لضمان عدم الافلات من العقاب .
29. تتضمن البرامج التدريبية للقوات المسلحة والأمن اليمنية محاضرات حول حقوق الإنسان والمرأة والطفل والقوانين والتشريعات الدولية ذات الصلة . كما تتضمن أيضاً محاضرات عن حقوق النازحين داخلياً واللاجئين. وتُعد اليمن من أوائل الدول الموقعة على اتفاقية اللاجئين لعام 1951م، وبروتوكولها لعام 1967، كما أن اليمن اعتمدت سياسة وطنية لمعالجة قضايا النازحين في عام 2013.
30. لم يثبت أن قام مننسي القوات المسلحة اليمنية بارتكاب عنف جنسي، ولكن ثبت أن من يقوم بذلك هي القوات التابعة لتحالف العدوان حيث وقعت خلال الفترة الماضية العديد من حالات الاغتصاب بحق اليمنيات في المناطق المحتلة والتي وثقتها المنظمات الحقوقية الدولية واخرها قيام احد المرتزقة السودانيين يوم 27 ابريل 2019 باغتصاب المواطنة اليمنية / س.ع من أبناء منطقة قطاية بمديرية التحيتا بمحافظة الحديدة .

ح. تجنيد واستخدام الأطفال

31. ماهو السن الأدنى لتجنيد واستخدام الأفراد في قوات الحوثي وكيف يتم تحديد هذا السن؟
32. هل لدى قوات الحوثي سياسة رسمية حول تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبلها؟ إذا كانت تلك السياسة موجودة ، نرجو تزويدنا بها .

31. الحد الأدنى لسن الخدمة العسكرية هو 18 سنة بموجب قانون الخدمة في القوات المسلحة رقم 97 لسنة 1991. وقانون الاحتياط العام رقم 23 لسنة 1990، وقانون هيئة الشرطة لعام 2000، ويتم تحديد السن بموجب شهادة الميلاد ومن خلال لجنة طبية متخصصة.

32. يمنع القانونان المذكوران سابقاً منعاً باتاً تجنيد من هم دون سن الثامنة عشرة في القوات المسلحة والأمن ودون أي استثناء، وقد صدرت توجيهات من المجلس السياسي الأعلى وحكومة الإنقاذ الوطني في صنعاء، بعدم السماح بتطوع الأطفال في الحرب مطلقاً وتحت أي مبرر كان. ولا توجد أي ممارسة للتجنيد الإجباري لأي كان. كما أنه وبالرغم من الظروف التي تمر بها اليمن من جراء العدوان فقد صادق مجلس النواب في عام 2017 على قانون مكافحة جرائم الاتجار بالبشر والذي يجرم تجنيد الأطفال ويضع العقوبات الرادعة لذلك. واليمن من أوائل الدول التي انضمت إلى الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل في مايو 1991، والبروتوكولات الاختيارية الثلاثة الملحقة بها، وتقوم بتقديم تقارير دورية عن تنفيذ هذه الصكوك، إضافة إلى مصادقتها على عدد من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، وكذا إصدار مجموعة من التشريعات ذات العلاقة بالأطفال، وفي مقدمتها قانون حقوق الطفل رقم 45 لسنة 2002، وقانون رعاية الأحداث رقم 24 لسنة 1992، كما تم تضمين بعض القوانين الأخرى أحكاماً ونصوصاً تكفل حماية وتعزيز حقوق الطفل. وتلتزم اليمن بتعهداتها الدولية ذات الصلة بعدم تجنيد الأطفال أو استغلالهم في الأعمال العسكرية المسلحة وفقاً لنصوص اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكول الاختياري الملحق بها والخاص بعدم استغلال الأطفال أو اشتراكهم في النزاعات المسلحة. وفي الواقع فإن اليمن ليست بحاجة إلى تجنيد الأطفال، ففي العام 2017 تم فتح باب القبول للإلتحاق بالكلية الحربية وقد تقدم نحو 15 ألف طالب في حين كان المطلوب 600 طالب فقط.

33. صدرت توجيهات من السيد/ عبد الملك الحوثي، قائد الثورة ، وكذلك رئيس المجلس السياسي الأعلى، وحكومة الإنقاذ الوطني بالالتزام بتنفيذ القوانين المتعلقة بعدم تجنيد الأطفال أو السماح لهم بالتطوع والمشاركة في العمليات القتالية.

33. هل صدرت أي توجيهات أو أوامر داخلية لضمان عدم تجنيد أي أطفال في قوات الحوثي؟ يرجى تقديم تفاصيل ونسخ لأي من هذه التوجيهات أو الطلبات.

34. اليمن من الدول الأطراف في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وتقدم تقاريرها الوطنية عن مستوى تنفيذ العهد للجنة حقوق الإنسان بشكل دوري، وقد كفل الدستور اليمني والقوانين ذات الصلة الحقوق المدنية والسياسية وفي مقدمتها الحق في الحياة، والحرية، والأمان، وحظر التعذيب، وحرية التنقل، والحق في المحاكمة العادلة، وحرية الفكر والوجدان والدين، وحرية الرأي والتعبير، وتكوين الجمعيات، والمشاركة السياسية.

ط. حماية الحقوق المدنية والسياسية

34. ما هي التدابير والسياسات والتوجيهات المعمول بها لضمان حماية الحقوق المدنية والسياسية بما في ذلك الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والفكر والرأي والدين؟ ما هي الآليات القائمة لمراجعة الاحتجاز والعقوبات الأخرى ضد الأشخاص الذين يمارسون هذه الحقوق؟

35. كفل الدستور اليمني والقانون اليمني رقم 25 لسنة 1990 حرية الصحافة، والحفاظ على كرامة الصحفيين، ويحظر القانون حسب الصحفي بسبب الرأي، وتنص القوانين على العديد من التدابير التي تحمي الصحفي من أي إجراءات تعسفية أو اضطهاد، وهناك نقابة للصحفيين اليمنيين واتحاد للاعلاميين اليمنيين يوظفان بدورهما في الدفاع عن حقوق الصحفيين والاعلاميين وحماتهم، وتجدر الإشارة إلى أن دول تحالف العدوان قامت مؤخراً باستهداف وزارة الإعلام ومنزّل رئيس اتحاد الاعلاميين اليمنيين مما أسفر عن مقتل والدته وأثنين من أبناءها.

35. يرجى توضيح التدابير المتخذة لحماية الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان من الأعمال الانتقامية وغيرها من الاضطهاد المتصل بعملهم .

36. أكد الدستور اليمني على أن جميع الناس سواسية أمام القانون ويتمتعون بالحماية دون تمييز، ويحظر القانون اليمني أي تمييز لأي سبب، كالعرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين وغير ذلك. ويكفل الدستور اليمني والقوانين النافذة حرية الدين والمعتقد، وحرية الإنسان في

36. ما هي الآليات الموجودة لحماية حقوق أفراد الأقليات العرقية أو الدينية أو اللغوية؟ يرجى تقديم تفاصيل عن التدابير المتخذة لضمان ألا تواجه هذه الجماعات الحرمان التعسفي من الحرية لأسباب دينية أو لأسباب

إظهار دينته أو معتقده بحسب نص الدستور اليمني المستمد من الشريعة الإسلامية والذي يقوم على مبدأ احترام عقائد الآخرين وحرية اختيارهم. علماً بأنه لا توجد اقلبيات عرقية أو لغوية أو دينية في اليمن باستثناء الطائفة اليهودية.

37. تخضع جميع العمليات العسكرية للقوات المسلحة اليمنية للتقييم بعد تنفيذها ولا توجد أي حالة إستهداف للمدنيين نفذت من قبلها ، علماً بأن جميع حالات الاستهداف للمدنيين تمت بواسطة الغارات الجوية والعمليات العسكرية لدول تحالف العدوان بقيادة السعودية والجماعات الارهابية التابعة لها.

38. لم تقم القوات المسلحة اليمنية بارتكاب أي جرائم تستوجب تقديم تعويض للضحايا .

39. لدى الجمهورية اليمنية قضاء عسكري يُعنى بالمحاسبة وعدم الافلات من العقاب بالإضافة إلى قانون للعقوبات العسكرية وقانون للإجراءات الجزائية العسكرية .

40. يوجد قانون ينظم الأحكام العامة للجزاءات والمخالفات التي تنطبق على كافة منسبي الجهاز الإداري للدولة. وكما ذكرنا سابقاً بأن القوات المسلحة اليمنية تنطبق عليها القوانين والتشريعات الصادرة في الجمهورية اليمنية بما في ذلك قانون العقوبات العسكري وقانون الأحكام العامة للمخالفات والجزاءات الإدارية أثناء الخدمة العسكرية.

41. لا يوجد أحد من منسبي القوات المسلحة اليمنية ثبت أنه مسؤول عن انتهاكات متعلقة بالقانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الدولي الإنساني .

أخرى، أو أي انتهاكات أخرى لحريةهم الأساسية. ما هي التدابير المعمول بها لحماية هذه الأقليات، بما في ذلك من خطاب الكراهية؟

ي. المحاسبة

37. هل لدى قوات الحوثي آلية تقييم لاحقة للعمليات بعد

تنفيذ العمليات العسكرية ؟ كيف يتم تقييم تأثير تلك العمليات على المدنيين؟ وما هي الإجراءات التي يتم اتخاذها عندما يتأثر المدنيون بالفعل ؟

38. هل قدمت قوات الحوثي تعويضاً لأي من ضحايا العمليات العسكرية ؟ إذا كان الأمر كذلك، الرجاء تزويدنا بالتفاصيل.

39. هل لدى قوات الحوثي آلية محاسبة لمحاسبة الأفراد على أعمالهم؟ إذا كان الأمر كذلك، الرجاء تزويدنا بنسخة عن قواعدها وإجراءاتها.

40. هل هناك عقوبات أخرى إدارية أو تنظيمية أو جنائية متاحة لقوات الحوثي في ما يخص الانتهاكات المتعلقة بالنزاع؟

41. يرجى تزويدنا بالمعلومات المتعلقة بأي فرد منسب لقوات الحوثي كان قد اعتبر مسؤولاً عن انتهاكات متعلقة بالقانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الدولي الإنساني أو أي قانون محلي ذي علاقة.

الهيكل التنظيمي لوزارة الدفاع ورئاسة هيئة الأركان

